

الرد على شبهة من قال إن شهادة المرأة نصف الرجل / فتاوى على الهواء مباشرة/ الاثنين/ 51/2/1202

صلاح الصاوي

سائل يقول آآ يعني فتاة مسلمة امريكية اشكل عليها ان شهادة المرأة على النصف من شهادة الرجل فكيف ترد عليها بما يثبتته على دينها وعقيدتها قولوا لهذه ولامثالها. لعل مصدر هذه الشبهة الخلط بين الشهادة والشهاد - 00:00:00

الشهاد الذي تتحدث عنه سورة البقرة في قوله تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين رجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء ان تضل احدهما فتذكر احدهما الاخرى عندما تنشئ عقدا عندما تبرم مداينة الشريعة تدلك على اوثق طرق التوثيق - 00:00:30

اثبات الحقوق دي قضية مختلفة عن قضية الشهادة عند القاضي. القاضي يحكم في غير الحدود بما تكون لديه من قناعة ويقين. فقد يحكم بشهادة امرأتين او رجلين او رجل واحد او امرأة واحدة او بغير شهود اصلا باوراق بوثائق - 00:01:00

بتسجيلات فيديو تسجيلات صوتية بالبصمة بالقرائن القضائية. القرائن القضايا التي تكون قناعة القاضي يحكم بموجبها. سيدنا سليمان في قصة المرأتين اللتين اختصمتا امامه في طفل حول من هي امه التي هي التي تستحقه وينبغي ان تذهب به. يعني عمل بالقرينة. يعني اراد ان - 00:01:30

استشير عاطفة الامومة داخلهما. قال انتوني بسكين حتى اشقه بينكما فتذهب كل منكما بنصفه. الام الحقيقية هو ليس ابني ولا علاقة لي انه ابنها. اتركوه لها. لا تنزعوه منها. والثانية - 00:02:00

كان وجهها كالتمثال كالثلج في برودته فعلم ان الامة الحقيقية هي الام التي رفضت ان يشق الطفل. هذا حكم بالقرينة. ليس هنا شهادة ولا شهود. ليس هنا رجلان ولا امرأتان ولا - 00:02:20

امرأة القاضي يحكم في غير الحدود التي جعل الله لها نصابا محددا والية لاثباتها. فيما عدا هذه الدائرة الامر امام القضاء واسع جدا. فلا تخطي يا امة الله بين الشهادة والشهادة - 00:02:40

الشهادة امام القاضي القاضي يحكم بما يعني آآ بما تكونت به قناعته به يقينه من خلال استنطاق الوقائع والقرائن المفروضة عليه. لكن ايضا آآ يعني مسألة ان هذه القاعدة ليست مضطربة في جميع انواع الشهادات ولا في جميع - 00:03:00

واعي المعاملات فان في مسل في باب اللعان شهادة المرأة كشهادة الرجل فشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين. والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ويدراً عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها - 00:03:30

ان كان من الصادقين. فشهادة المرأة هنا كشهادة الرجل اه ايضا احيانا اه يعني تقوم شهادة المرأة تقدم على شهادة الرجل. في باب الرضاة والولادة تعلمون حديث جاء في صحيح البخاري عن عقبة ابن الحارث قال تزوجت امرأة فجاءت - 00:04:00

اتنى امرأة سوداء فقالت ارضعتكما. فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت تزوجت فلانة بنت فلان فجاءتنا امرأة سوداء فقالت لي اني قد ارضعتكما وهي كاذبة ادي شهادة الرجل ان المرأة كاذبة. وكانت المرأة انها ارضعتكما. فاعرض عني اعرض عن عقبة روي الحديث. فاتيته - 00:04:30

هو من قبل وجهه قلت انها كاذبة. فقال كيف بها وقد زعمت انها قد ارضعتكما؟ دعها عنك. فقبل ان شهادتها ولم يقبل بشهادته.

فالقضية ليست قضية ذكورة وانوثة انما قضية تكوين قناعة لدى القاضي - 00:05:00

من خلال الوقائع والقرائن والملابسات التي احتفت بالموقف - 00:05:20